

شرح نظم عمود النسب | 90 - بعض مختلقات العرب (تتمة) |

الشيخ محمد محمود أحمد الشنقيطي

محمد محمود الشنقيطي

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على افضل المرسلين وختام النبيين وعلى الله واصحابه اجمعين. اتبعوا باحسان الى يوم الدين. نبدأ بعون الله تعالى وتوفيقه الدرس - 00:00:02

التسعة من التعليق على منظومة عمود نساء. قد وصلنا الى قول المؤلف رحمة الله تعالى والبعرة التي بها ترمدتي قد انقضت عدتها وافتضت بك حمار ويموت عاجلا اذ لا تمس الماء حولا كاملا ولا الحديد في احسن ملبس في الحفشن والحفشن وااضر ومكنسى - 00:00:12

تلقوا نار الكراء والترديل من مضى زيادة في البعد وللسليم والاستسقاء وللتحالف على الاعداء والغدر والحق واصطجاد ووهبة الحرب والنار توقد على المزدلفة لمن افاض من حجيج عرفة. واختلقو ان يتقلد اللحي من شجر الحرم منعنه انتقال اهله وفي اللحي امان وعنه قيل - 00:00:32

ادناها القرآن وان من ارقى على زوج ابيه ونحوه بعد التواء ثوبا يريه اولى بها من نفسها ان شاء نكح او انكح او اساء بالعرض كجرسها او تفتقدي ومهرها في النكهتين للردي. وان تصل لاهلها من قبل ان يلحفها او خدرها لم تمتنهن - 00:00:52 قال والبعرة التي بها ترمي التي قد انقضت عدتها. يعني انا من مختلقات العرب البعرة التي بها المرأة اذا انتهت عدتها وكانت العدة في الجاهلية حولا كاملا وافتضت يعني انها تمسح قبلها. وجلدتها بك حمارا اي بدابة - 00:01:12

ويموت ذلك الشيء الذي تتمسح به في العادة غالبا. وسبب ذلك ان انها لا تمس الماء لمدة عدة هذه سنة كاملة. ولا تمس الحديد. فيلحقها من النتن وسوء الرائحة ما - 00:01:42

الدانية منها واحرى ان باشر ذلك المحل منها. وتكون في تلك المدة كلها في احسن اي اردا ملبس من لباسها وفي الحفشن والحفشن البيت الصغير او البيت من شعره. وهو اضر اي اسوأ مكنس - 00:02:02

اي مسكن؟ هذا كله من المختلقات التي اخترقتها العرب في الجاهلية ان المرأة في الجاهلية اه تتمكن في العدة حولا كاملا ولا تمس الحديد ولا الماء مدة ذلك الحول. وتلبس ارض ذيابها وتكون في شر - 00:02:22

مساكنها اه فإذا مضى عام تام فانها تؤتى بدابة حمار آآ او غيره فتفتض به اي تمسح به وقلما ارتضت بشيء الا مات ثم تؤتى ببعرة فترمي بها فادا - 00:02:42

رمت بالبعرة اه حللها ما تشاء وراجعت ما تشاء من طيب او غيره وتزوجت ان بدها ذلك. وقد اخرج عن زينب بنت ام سلمة رضي الله تعالى عنها وعن امها. تقول جاءت امرأة الى رسول الله - 00:03:02

صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله ان ابنتي توفي زوجها وانها اشتكت عينها اي تألمت عينها حلوها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا مرتين او ثلاثة كل ذلك يقول لا. ثم قال صلى الله عليه وسلم انما هي اربعة اشهر - 00:03:22

وعشر اي عدة المتوفى عنها. وقد كانت احذاكن ترمي بالبعرة وقد كانت احذاكن في الجاهلية ترمي بالبعرة على رأس الحوض قال حميد بن نافع الراوي عن زينب عن زينب وما ترمي بالبعرة سألهما ما معنى هذا؟ ما ترمي بالبعرة - 00:03:42

على رأس الحول ما معنى قول رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد كانت احداكن في الجاهلية ترمي بالبرة على رأس الحول. قالت زينب بنت أبي سلمة كانت المرأة اذا توفي عنها زوجها دخلت حفشا. ولبسها شر ثيابها ولم تمس طيبا حتى تمر بها سنة. ثم تؤتي 00:04:02

من حمار او شاة او طائر فتفتض به فقل ما تفتش بشيء الا مات ثم تخرج فتعطى برة فترمي ثم تراجع بعد ذلك ما شاعت من طيب او غيره. سئل مالك ما تفتش به 00:04:22

قال تمسح به جلدها واحتلقو نار الكراء والترديد من مضى زيادة في البعد. وللسليم وللاستقاء وللاستسقاء وللتحالف على الاعداء والغدر والحك والاصطياد واهبة الحرب وللأساد والنار تقد على المذلة. من مختراقات العرب ما يسمى نيران العرب - 00:04:42
وهي احدى عشرة نارا. احدى عشرة نار اولها نار القراء اي النار التي تقد لكي يراها الضياف. لكي يراها الضيف. وهي مكرمة من مكارم العرب من مآذنهم ومن بقايا حنفيتي وملتي إبراهيم عليه السلام في العرب الضيافة واعتناؤهم بها - 00:05:12
فكانوا يوقدون النار ليلا لكي يراها الضيف فيهتهدي به قال حاتم بن عبدالله لغلامه اوقد فان الليل ليل قروا والريح يا واقد ريح سروا علال عل لا يرى نارك من يمر ان جلب الضياف فانت حر - 00:05:42

وقال العشاء في مدح المحقق الكلابي العامري لقد عيون كثيرة الى ضوء نار في غاع تحركوا تشب لمفرورين يصطليانها وبات على النار الندى والمحلق. رضيعي الليان ثدي تحالف باسعى مداعن عوض لا نتفرق. واحتلقو ايضا نار الطرد - 00:06:12
وهي نار يوقدونها خلف من يستقلونه. اذا خرج من عندهم ثقيل فارادوا ان لا يعود اليهم اوقدوا نارا في اثره. فنار الطرد نار يوقدونها خلف من يستقلونه ولا يریدون رجوعه. لمن مضى - 00:06:42

في بعده ومن نيران العرب نار السليم وهي نار يوقدونها للمجدغ ليسا هرونها بها اذا لدغ احدهم نهشته حية والعياذ بالله او جرح او ضرب بسياطة بسياط او عضه كلب آآ - 00:07:02

اصابه من ذلك ما يشكو منه فانهم اه يوقدون له نارا يسامرونها ويسامرونها عليها لانهم يرون ان النوم يضر بالدبر ويضر بالمكلوب الذي اصابه الكلب. وآآ عضه الكلب الكلب. ماذ لا - 00:07:26

فهذه النار تسمى نار السليم. ومن نيرانهم نار الاستسقاء. فقد كانوا في الجاهلية اذا احتبس عنهم المطر جمعوا وبعض البقر وعقدوا في اذنابها السلع والعشر وهم شجران تسرع النار فيهما. واوقدوا النار في ذلك وصعدوا بها - 00:07:50
رؤوس الجبال فتشتعل النار آآ في تلك الاشجار آآ التي علقوها بالبيكور. ويزعمون ان ذلك من باب المطر. وقد قال بعض شعرائهم اجعل انت بيقروا مسلعة ذريعة لك بين الله والمطر - 00:08:10

اجاعد انت بيقروا مسلعة ذريعة لك بين الله والمطر. ومن نيران العرب نار التحالف نار يوقدونها تحالف على الاعداء. ومن نيرانه نار الغدر اذا غدر احد فانهم يوقدون نارا. اه - 00:08:30

اشهار غدره ولكي يخزى بتلك النار. ومن نيرانه نار الحبقة. والحبقة وهذه النار يوقدها بعض السفهاء اذا اه حبقة احدهم اه يفضحونه بها وهي من الشأن السفهاء واهل الطيش يضحكون منه. والاصطياد اي ومن - 00:08:50

ايران هم نار الصيد. فكانوا يوقدون النار للظباء فتعشعوا. اذا نظرت اليها فلا ترى الصاج ومن نيرانهم نار الحرب يوقدونها اذا ارادوا حربا او توقيعوا جيشا ليبلغ الخبر اصحابه ومن نيرانهم نار الاسد وتكون لطرد الاسود. فانها تفر من النار. والنار - 00:09:20
تقد على المذلة لمن افاض من حجيج عرفة. اي ومن نيران العرب النار التي تقد على المذلة لكي يراها من افاض من عرفة. من غير لان الحمس لم يكونوا يجاوزون مذلة. فإذا امسوا اوقدوا نارا لسائر العرب الذين اه يقدموا - 00:09:50

من عرفات لكي يروا تلك النار. واول من اوقدها قصي بن كلب. واحتلقو ان تقلد اللحى من شجر الحرامي منعه انتحى لاهل وفی اللحى امان وعنه قيلا. قد نهى القرآن اي ومن مختلافات العرب ان يتقلد اللحى - 00:10:10
اللحاء ككساء قشر الشجر قصره ضرورة. يعني ان من مختلافات العرب ان يتقلد الرجل يجعل في عنقه بعض لحاء الشجرة بعد قشور الشجر الحرام. اذا انتحى اي انصرف اذا انصرف بعض اهل - 00:10:30

الحرم عن الحرم فانهم يتقلدون يجعلون قلائدا يعلقون في اعناقهم بعض قشور شجر الحرم وفي اللحاء امانوا من من فعل منهم ذلك
فانه يؤمن العرب لان العرب لا تتعرض لمن رأته متقدلا - 00:10:50

آآ اللحى من رأوه متقدلا ذلك اللحى فانهم يؤمنونه ولا يتعرضون له بسوء. وفي اللحاء امانه وعنده قيل قد نرى القرآن ايوا قيل ان
القرآن نهى عن قتله من كان آآ - 00:11:10

متقدلا لحاءه. يعني ان بعض المفسرين فسروا قول الله تعالى يا ايها الذين امنوا لا تحلوا شعائر الله ولا الشهر الحرام ولا الهدي ولا
القلائد؟ قالوا لا تتعرضوا فسروا القلائد فقالوا لا تتعرضوا - 00:11:30

متقدلي لحاء الحرم. وقيل القلائد الهدي المقلد. فهذا معنى قوله قد نهى القرآن. وان من القى على زوج ابيه ونحوه بعد تواتر ابن يريه.
اولى بهذا من نفسها ان شاء نكح او انكح او اساء بالاعضل كي يرثها او تفتدي ومهرها في النكحة - 00:11:50

بين الراديو. ايوا من مختلقات العرب ان الرجل يرث امرأة به. اذا لم تكن امه اذا لم تكن امه فانه يرثها. فاذا مات رجل وله اولاد كبار
مثلا وله زوجة ليست هي - 00:12:20

فانهم يورثونها كما يورث المال. واول من الحف القى عليها لحافا او ثوبا يراه الناس فانه كونوا اولى بها حينئذ وان من القاه على زوج
ابيه ونحوه نحو يلبيه كالاخ الكبير مثلا والعمي بعد التوعي بعد موته هو - 00:12:40

ذوبا يريه يجعله يري. وهو تتميم لا مفهوم له. اولى بها من نفسها. من فعل ذلك بان القى لحافا او ثوبا على امرأة ابيه آآ كان اولى بها
من نفسها. فان شاء نكحها تزوجها نكاح المقت وكان - 00:13:00

معروفا في الجاهلية. ان ينكح الرجل امرأة ابيه. او انكح اي زوجها اخر فاخذ مهرها كان احق بها من مهرها. او اساء بالاعضل كي يرثها
ويفتدي. كي يرثها او تفتدي. وله ايضا ان - 00:13:20

اعدلها اه حتى له ان يغضلا حتى اه يرثها اذا ماتت. فيأخذ مالها اذا ماتت او تفتدي هي منه بماله. ووساء بالعذر كي يرثها اذا ماتت
او تفتدي منه بماله. ومهرها في النكحة - 00:13:40

للردي يعني انه في النكحتين اي اذا نكحها فلا مهر لها. واما انكحها فله صداقها فهو مخير اذا القى عليها ثوبا بين ان يتزوجها ولا مهر
او ان يزوجها ويأخذ مهرها. او ان يعدلها حتى تموت - 00:14:02

آآ يرثها. او ان يعدلها حتى تفتدي منه بمال. فكل ذلك له ان يفعلها. قال وما رأها في نكحتين للردي؟ نكحتين اي اذا نكحا بلا مهر لها
واذا انكحها فله صداقها. والردي الهالك. وآآ عبر عن هذا الرجل الذي - 00:14:35

نصب نفسه ولجن على امرأة ابيه بالهالك. لان هذا آآ العمل هو عمل خسيس وليس من من عمل الكرام فصاحب ردي قال هنا ما رأى
في النكحتين للرديع. او هي تخفيف الرد - 00:15:03

دي وان تصل لاهلها من قبل ان يلحفها او خدرها لم تمتنهن اذا واصلت المرأة لاهلها قبل ان يلحفها ان يلقي عليها لح اذا اي ثوبه؟ او
خدرها او يلحف خدرها. فانها لا تمتنهن. اي اه - 00:15:33

آآ حينئذ آآ تصان ولا تهان بتوليتها هو عليها. فمحل كونه احق بها من اذا الحفها ثوبا قبل ان تصل الى اهلها. فان وصلت الى اهلها قبل
ان يلحفها فانها تصبح ولية - 00:16:03

ولا سلطة لابناء زوجها عليها حينئذ. فلا تمتنهن حينئذ بتوليتها عليهم و قد ابطل الاسلام هذه العادة السيئة. ونهى الله سبحانه وتعالى
عن اه ميراث النساء. فقال تعالى يا ايها الذين امنوا لا يحل لكم ان ترثوا النساء كرها. فلا يجوز للرجل ان يرث امرأة ابيها - 00:16:23

وسمى بالاسلام نكاح المقت. كما هو مع انه كان شائعا في الجاهلية. وقد ابطله الاسلام ونقتصر على هالقدر ان شاء الله سبحانه وتعالى
وبحمدك نشهد ان لا اله الا انت نستغفك ونتوب اليك - 00:16:53